

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٠

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء  
مركز تنمية الصادرات المصرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء مركز تنمية الصادرات  
المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يضم الى مجلس ادارة مركز تنمية الصادرات المصرية المشكل بالمادة ٣ من قرار  
رئيس الجمهورية رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٧٩ المشار اليه ممثل لوزارة التموين والتجارة الداخلية  
على مستوى وكيل وزارة على الأقل يختاره وزير التموين والتجارة الداخلية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤٠٠ ( ١٩ يناير سنة ١٩٨٠ )

أنور السادات